

المجموع

رواية أبي داود والطوافات وفي رواية الدارمي أو الطوافات بأو وفي رواية ابن ماجه عن كبشة بنت كعب وكانت تحت بعض ولد أبي قتادة وفيها والطوافات بالواو ورواه الربيع عن الشافعي عن مالك بالإسناد وقال في كبشة وكانت تحت ابن أبي قتادة أو أبي قتادة قال البيهقي الشك من الربيع وقال فيه أو الطوافات بأو وقال البيهقي ورواه الربيع في موضع آخر عن الشافعي وقال وكانت تحت ابن أبي قتادة ولم يشك ورواه الشافعي بإسناده عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أو مثل معناه وروى أبو داود وابن ماجه هذا الحديث أيضا من رواية عائشة وفيه زيادة قالت عائشة وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلهما قال الترمذي حديث أبي قتادة حسن صحيح قال وهو أحسن شيء في الباب قال البيهقي إسناده صحيح وعليه الاعتماد وأما لفظة أو الطوافات فرويت بأو وبالواو كما ذكرنا قال صاحب مطالع الأنوار ويحتمل أو أن تكون للشك ويحتمل أن تكون للتقسيم ويكون ذكر الصنفين من الذكور والإناث وهذا الذي قاله محتمل وهو الأظهر لأنه للنوعين كما جاء في روايات الواو قال أهل اللغة الطوافون الخدم والمماليك وقيل هم الذين يخدمون برفق وعناية ومعنى الحديث أن الطوافين من الخدم والصغار الذين سقط في حقهم الحجاب والاستئذان في غير الأوقات الثلاث التي ذكرها الله تعالى إنما سقط في حقهم دون غيرهم للضرورة وكثرة مداخلتهم بخلاف الأحرار البالغين فكذا يعفى عن الهرة للحاجة وقد أشار إلى نحو هذا المعنى أبو بكر بن العربي في كتابه عارضة الأحوزي في شرح الترمذي وذكر أبو سليمان الخطابي أن هذا الحديث